

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-247693

الصادر في الاستئناف رقم (V-247693-2025)

## المقامة

المستأنفة	من/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
المستأنف ضدها	ضد/ المكلف

الحمد لله والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:  
 إنه في يوم الاثنين الموافق 18/08/2025م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات  
 ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم  
 (13957) بتاريخ 26/02/1444هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام  
 ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 15/1/1425هـ، والمعدل بالمرسوم  
 الملكي رقم (م/113) وتاريخ 11/2/1438هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٌّ من:

الأستاذ / ...  
 رئيساً  
 عضواً  
 عضواً  
 عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 13/02/2025م، من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك،  
 على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة  
 الرياض رقم (VSR-2025-242065) في الدعوى المقامة من المستأنف ضدها ضد المستأنفة.

## الواقع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليها  
 منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل بما يأتي:

- أولاً: قبول الدعوى شكلاً.
- ثانياً: وفي الموضوع: إلزام المدعي عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بقبول  
 طلب استرداد الضريبة المقدم من المدعية/ شركة ...، سجل تجاري رقم (...), بمبلغ  
 وقدره (112,500) مائة واثنا عشر ألفاً وخمسمائة ريال سعودي.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة، فقد تقدمت إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة  
 استئناف تضمنت اعترافها على قرار دائرة الفصل القاضي بإلزامها بقبول طلب استرداد الضريبة

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-247693

الصادر في الاستئناف رقم (V-247693-2025)

المقدم من المستأنف ضدها بمبلغ وقدره (112,500)، وذلك بسبب أن المستأنف ضدها لم تقدم للهيئة مستند "ملحق اتفاقية عقد" والذي قامت بتقاديمه في ملف الدعوى، ودفعت الهيئة بأن عدم تقديم المستأنف ضدها للمستندات أمام الهيئة ابتداءً أثناء مرحلة الفحص يعد دليلاً على عدم وجود المستند أصلاً في ذلك الجين، مؤكدةً على أن ملحق تعديل العقد المقدم من قبل المستأنف ضدها طرفيه هما: الطرف الأول / شركة ...، شركة شخص واحد (مالك المشروع)، ويمثلها/ السيد ...، بصفته مدير الشركة، والطرف الثاني/ مؤسسة ... للمقاولات، ويمثلها السيد/ ...، بصفته مدير المؤسسة، أي أن كلاً الطرفين ذوي علاقة، وانتهت بطلب قبول الاستئناف.

وفي يوم الأحد بتاريخ 1447/01/04 الموافق 29/06/2025م، الساعة 04:20م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمالية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، عليه قررت الدائرة تأجيل النظر في الدعوى لجلسة تحدد لاحقاً لمزيد من الدراسة. واختتمت الجلسة في تمام الساعة 04:50م.

وفي يوم الإثنين بتاريخ 1447/02/24 الموافق 18/08/2025م، الساعة 01:32م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمالية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-247693

الصادر في الاستئناف رقم (V-247693-2025)

### أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبيّن للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبيّن للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى بإلزام المستأنف بقبول طلب استرداد الضريبة المقدم من المستأنف ضدها بمبلغ وقدره (112,500)، وحيث أن المستأنفة تعترض على قرار دائرة الفصل وذلك بسبب أن المستأنف ضدها لم تقدم للهيئة مستند "ملحق اتفاقية عقد" والذي قامت بتقديمه في ملف الدعوى، ودفعت الهيئة بأن عدم تقديم المستأنف ضدها للمستندات أمام الهيئة ابتداءً أثناء مرحلة الفحص يعد دليلاً على عدم وجود المستند أصلًا في ذلك الحين، مؤكدةً على أن ملحق تعديل العقد المقدم من قبل المستأنف ضدها طرفيه هما: الطرف الأول / شركة ...، شركة شخص واحد (مالك المشروع)، ويمثلها السيد ...، بصفته مدير الشركة، والطرف الثاني / مؤسسة ... للمقاولات، ويمثلها السيد / ...، بصفته مدير المؤسسة. ولما كان من الثابت قيام الهيئة بإرفاق تقرير هندسي معنون "التقرير الفني لمراجعة الكميات الخاصة بالمشروع لاعتماد الضريبي" بتاريخ (2024/04/30) حسب ما جاء في لائحة استئنافها، ويتبين من خلال المستند أن المشروع متعلق بالمبلغ المطلوب استرداده (112,500) ريال وذات الفاتورة رقم (58) محل النزاع، والذي يثبت أن المشروع كان تحت الإنشاء، مما يثبت صحة مطالبة المستأنف ضده باسترداد مبلغ (112,500) ريال. ولما كان من الثابت أن القرار محل الطعن في شأن النزاع محل النظر جاء متفقاً مع أحكام النظام ومع الأسباب السائفة التي تبني عليها والكافية لحمل قضاها، إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيص مكمن النزاع فيه وانتهت بصدره إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم نلحظ بشأنه ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب في ضوء ما تم تقديمه من دفوع مثارة في مرحلة الاستئناف، الأمر الذي نرى معه عدم تأثيرها على نتيجة القرار. وبناءً على ما تقدم نرى قبول الاستئناف شكلاً ورفضه موضوعاً وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف.

## اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-247693

الصادر في الاستئناف رقم (V-247693-2025)

ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً.

ثانياً: رفض الاستئناف موضوعاً.

عضو

الدكتور / ...

عضو

الدكتور / ...

رئيس اللجنة

الأستاذ / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموثقة إلكترونياً.